



الجهاز الإداري في الموصل اثناء الحكم العثماني ١٦٢٣-١٧٢٦م

د. عماد كريم عباس
جامعة الأنبار – كلية التربية للبنات

المستخلص

على الرغم من الحرص الشديد الذي لمسناه في اهتمام الدولة العثمانية بولاية الموصل فقد عانى الجهاز الاداري فيها اثناء القرن السابع عشر خللاً كبيراً نتيجة للضعف الذي اصاب الاقتصاد العثماني في ذلك لقرن الامر الذي انعكس سلباً على الجهاز الاداري في ولاية الموصل ذلك ان المناصب صارت تطرح في الاسواق وفقاً لنظام الالتزام فصار هم الوالي والقاضي والمفتي منصباً على كيفية جمع المال دون الاخذ بنظر الاعتبار تنظيم الامور الادارية اذ تعرض بعض ولاة الموصل وقضاتها للرشوة لاسيما فيما يتعلق بالبت في قضايا الارث فضلاً عن تجاوزات بعض ولاة الموصل على املاك السكان مستغلين بعد الولاية عن مركز الدولة في استانبول.

Abstract

In spite of the keen interest of the Ottoman state that we experienced in Mosul, the administrative system in the 17th. Century suffered many troubles resulting from the weakness that affected the Ottoman economic in that century. This had negative impacts on the administrative system in Mosul .This was due to the positions, which bought in the markets according to an obligatory system then. The ruler, jurist and mufti great concern was how to get money disregarding the administrative affairs. Some of the rulers and jurists in Mosul took bribery especially in the inheritance issues. In addition to the trespassing of some of the rulers on the inhabitants properties exploiting the far distance of Mosul from the center of the Ottoman State in Istanbul.

المقدمة

كانت ولاية الموصل احدى ثلاث ولايات عراقية تابعه للدولة العثمانية في القرن السابع عشر والتي نظمت فيها الإدارة وفقاً للقوانين العثمانية. اذ كان (الوالي) على راس الجهاز الاداري الذي طالما تمتع بصلاحيات واسعه فهو ممثل السلطان في ولايته ولم تتبع

الدولة العثمانية قاعده معينة في تعيين ولاة الموصل غير ان الألية التي ظهرت واضحة في تعينها لهؤلاء الولاة هي بيع منصب والي الموصل وفقا لنظام الالتزام. اما (المتسلم) الذي هو نائب الوالي فقد اختلفت صلاحياته من شخص الى أخر فمنهم وصلت صلاحياته الى اداره شؤون الولاية لاسيما اذا ما كان الوالي قد حصل على منصبة وفق لنظام الالتزام والي جانب المتسلم كان هناك (الكتخدا) الذي مثل الساعد الايمن للوالي الى جانبه عدد من الموظفين مثل (الخزنه دار، ورئيس الكتاب)، فضلاً عن عدد من الموظفين الماليين مثل (دفتر دار التيمار، ودفتر دار الزعامت)، التي انيطت بهم مهمة ادارة الاقطاعات الزراعية، وفي الجانب القضائي كان هناك جهازا قضائيا يحكم وفقاً للشريعة الاسلامية تكون من القاضي الذي حاز على المرتبة الثانية من حيث ترتيب قضاة العراق، وقد تميز القضاء في الموصل كون جميع القضاة من السكان المحليين، واخيراً المفتي الذي جاء في المرتبة الثانية بعد القاضي وتميز الافتاء في الموصل عن بقية الولايات العراقية الاخرى كون الافتاء فيها كان على المذهبين الحنفي والشافعي.

أولاً: حدود ولاية الموصل:

تأرجحت الموصل منذ خضوعها للحكم العثماني سنة ٩٢٢هـ/١٥١٦م بين كونها ولاية مستقلة بذاتها أو تابعة لإحدى الولايات مثل ديار بكر وبغداد فقد كانت الموصل سنجقًا عثمانيًا تابعًا لديار بكر بداية الحكم العثماني لها[١] استمراراً على ما كانت عليه الأوضاع الإدارية في زمن الاقوينلو. إذ كانت كل من ديار بكر، والموصل، والرها تشكل وحدة إدارية واحدة ثم اتخذت سمة السنجق سنة ٩٣٤هـ/١٥١٨م بعد أن صارت ديار بكر مركزًا لولاية مستقلة[٢]، وارتقت الموصل إلى ولاية مستقلة بنفسها سنة ٩٤٦هـ/١٥٣٩م بعد الحملة التي قادها السلطان العثماني سليمان القانوني على بغداد سنة ٩٤١هـ/١٥٣٤م يتبعها عدد من الألوية هي (الموصل) التي تمثل مركز الولاية، و(باجوان، تكريت، أسكي موصل، هورن، بانه)[٣] ثم عادت مرة أخرى لتكون إحدى السناجق التابعة لولاية بغداد في النصف الثاني من القرن السادس عشر. غير أنها استعادت مكانتها كونها ولاية مستقلة بنفسها سنة ٩٨٣هـ/ ١٥٧٥ م[٤].

استمرت الموصل ولاية قائمة بنفسها في القرن السابع عشر وذلك ما أكدته وثائق دفاتر المهمة الموجهة إلى ولاة الموصل في تلك الحقبة[٥] عدا بعض السنوات التي كانت فيها

الموصل سنجقًا تابعًا لديار بكر وذلك سنة ١٠٣٥هـ/ ١٦٢٥م[٦] ثم عادت ولاية مستقلة تضم عدداً من السناجق، فقد أظهرت رسالة السيد كوجي التقسيمات الإدارية لولاية الموصل بين سنوات ١٠٤١-١٠٤٢هـ/١٦٣١-١٦٣٢م. إذ ذكرت سنجق (الموصل، وباجوان، وتكريت، وهوزن، وبانه). غير أن الباب العالي أجرى بعض التغيرات على التشكيل الإداري لولاية الموصل بعد سنة ١٠٤٢هـ/ ١٦٣٢م. إذ قام بإدخال سنجقي (زاخو)[٧]، (كشاف) في حدود ولاية الموصل في الوقت الذي فصلت عنها سنجقي (هورن، وبانه)، وهكذا استمرت الخريطة الإدارية لولاية الموصل بالتغير المستمر بين مدة وأخرى، ومثال ذلك أن الباب العالي عمل سنة ١٠٥٨هـ/ ١٦٤٨م على دمج سنجقي (هورن، وبانه) في سنجق واحد وأوجد سنجقًا جديدًا باسم (قره داسني) في الوقت الذي فُصِل فيه سنجقي (كشاف، وزاخو) عن ولاية الموصل، وقد ظلت خريطة الموصل في تغير تبعاً للتطورات السياسية التي شهدها العراق آنذاك نتيجة للحروب العثمانية- الصفوية ففي سنة ١٠٦٣هـ/١٦٥٣م دخلت كركوك ضمن حدود ولاية الموصل في الوقت الذي فصل عنها سنجق (قره داسني)[٨].

توسعت حدود ولاية بغداد على حساب الموصل نهاية النصف الأول من القرن السابع عشر لأن تكريت التي كانت إحدى سناجق الموصل قد ضمت إلى بغداد سنة ١٠٥٣هـ/ ١٦٤٣م[٩] واستعراضنا للتغيرات التي طرأت على التشكيل الإداري لولاية الموصل وجدنا أن أعداد السناجق بين السنوات ٩٨٣-١٠٦٣هـ /١٥٧٥-١٦٥٣م تراوح بين (٥-٨) سناجق.

لم تستقر حدود ولاية الموصل الإدارية لأنها فقدت بعض سناجقها لولاية (بغداد وشهرزور) نهاية القرن السابع عشر، فقد انخفضت سناجق ولاية الموصل إلى ثلاثة سناجق سنة ١٠٩٠هـ/ ١٦٧٩م وهي سنجق (أسكي موصل، وسنجق كشاف، وسنجق هورن)[١٠] وظلت الموصل محافظة على منزلتها كونها ولاية على الرغم من اختزال أجزاء كبيرة من سناجقها. إذ استمر ولائها بارتباط ولاتها المباشر بالسلطان العثماني في استانبول وقد ظهر ذلك واضحًا من الكتب الرسمية التي كانت تبعث إليهم باستمرار للاشتراك في حرب[١١] أو لرفع الظلم عن سكان الموصل الواقع من (مال الميري) إلى غيره من الواجبات الأخرى المناطة بهم[١٢]، فضلاً عن أن بعض المناطق على الرغم من تبعيتها من الناحية الرسمية لولاية الموصل إلا إنها كانت تدفع الضرائب لحكام المناطق المجاورة مقابل استنادها إليهم في أوقات الأزمات فالشيخان التي تقع على الحدود الفاصلة بين الموصل وإمارة بهدنيان[١٣] كانت

تابعة لولاية الموصل من الناحية الرسمية مع مستهل القرن الثامن عشر إلا إنها استندت إلى حكام العمادية في قتالها ضد عشيرتي (موزري، وزيباري) الكرديتين سنة ١١١٨هـ/ ١٧٠٨م[١٤].

ثانيًا: الجهاز الإداري:

كانت هيئات الحكم والإدارة في الموصل في العهد العثماني تتكون من:

١- الوالي:

كان الوالي على رأس الجهاز الإداري فهو ممثل الحكومة أمام السكان ولما كان النظام الإداري العثماني مرتبطاً ارتباطًا وثيقًا بالنظام العسكري، فقد كان بكر باشا بن يونس الموصلي أول من أسندت إليه ولاية الموصل من الولاة المحليين سنة ١٠٣٠هـ/١٦٢٠م[١٥] وقد اختلفت مراتب ولاة الموصل فطيلة العقود التسع من القرن السابع عشر منح ولاة الموصل لقب (مير ميران) أمير الأمراء[١٦]، وقد بان ذلك واضحًا من الكتب الرسمية التي أرسلها السلاطين العثمانيون إلى ولاة الموصل في تلك المدة[١٧]. غير أن الباب العالي غير سياسته تجاه ولاة الموصل في العقد الأخير من القرن السابع عشر إذ عمل على منحهم رتبة وزير وهو لقب لا يمنح إلا لولاة الولايات المهمة وكان مصطفى باشا الذي تولى ولاية الموصل سنة ١١٠٣هـ/١٦٩١م أول والٍ موصلي منح رتبة الوزارة من بين الولاة الموصلين اسوة بولاة بغداد[١٨]. فارتفعت مكانة والي الموصل بعد أن صارت الموصل ولاية مستقلة حتى صار له حق الزواج ببنت السلطان العثماني سنة ١١٣٣هـ/١٧٢٠م[١٩].

أخذ الباب العالي بنظر الاعتبار نفقات ولاة الموصل التي طبق فيها أسلوب الإقطاع العسكري فمنحهم (خاص) عملوا من خلاله على تغطية نفقاتهم وليس بالضرورة أن يكون ذلك الخاص في مكان واحد. فعلى سبيل المثال إن عُشُرْ بساتين الموصل وخضراواتها كانت من خواص (أمير أمراء) الموصل[٢٠]، في الوقت الذي كانت له خواص في أماكن أخرى من الموصل كالضرائب الحضرية المفروضة على مصانع تصنيع المعجون والمصابغ (بويخانه) في الموصل نفسها، فضلاً عن قرية (كرمليس وبارطلي وجماعة شهوان وجماعة طائفة داسني) وغيرها من الخواص[٢١] مثل محصول عادة أغنام مدينة الموصل البالغة (٥٥,٠٠٠) إقجة سنويًا[٢٢]. وقد بلغ خاص والي الموصل ما بين (٦٨٠,٠٠٠- ٦٨٢,٠٠٠) إقجة سنويًا[٢٣].

أن تعيين الوالي كان وفقًا لفرمان سلطاني أطلق عليه (براءة الايالة) فقد صدرت تلك الفرمانات لولاة الموصل[٢٤]، وكثيرًا ما كانت مدة التولية سنة واحدة فقط فإذا ما أراد السلطان العثماني الإبقاء عليه أرسل إليه فرماناً أطلق عليه اسم (مكرر فرماني) فقد أرسل السلطان العثماني (مراد الرابع) فرمانًا إلى (محمد باشا) والي الموصل سنة ١٠٤٥هـ/١٦٣٥م نص على إبقاءه في منصبه مع خلعة سلطانية تكريمًا له على ما بذله في حماية الموصل من هجمات الصفويين[٢٥]، وهناك من ولاة الموصل من لم تتجاوز مدة ولايته ستة أشهر، ومثال ذلك (أحمد باشا) والي الموصل الذي توفي في الحملة التي قادها لنجدة حاكم (أردلان) من هجمات الصفويين سنة ١٠٤٦هـ/١٦٣٦م[٢٦].

إن تعيين ولاة الموصل كان من مهمة الباب العالي في استانبول. غير أن بغداد تدخلت في تعيين هؤلاء الولاة في بعض الأوقات التي تكون فيها الموصل أكثر دوراناً في فلك سيطرتها[٢٧] ولم يكن الباب العالي يتبع قاعدة معينة في تعيين ولاة الموصل. إلا أن الآلية التي ظهرت واضحة في تعيينه لهؤلاء الولاة هي بيع منصب حاكم الموصل وفقًا لنظام الالتزام وليس بالضرورة تواجد الوالي في تلك الحالة في الموصل بل له الحق بتفويض متسلم عنه لجمع الضرائب الحضرية والريفية والقيام بإدارة أمور الولاية نيابة عنه، ومثال ذلك (سليمان باشا) الذي كان والياً للموصل سنة ١٠٤٩هـ/١٦٣٩م وكان مقيمًا في استانبول[٢٨] ومن الولاة من وصل إلى ذلك المنصب عن طريق الشراء باسم (التصرف)[٢٩]، أو إن الباب العالي يعمل على تعيين والي الموصل وفقًا لعلاقاته الحسنة بالسلطان أو الصدر الأعظم فقد عين احد أمراء عشيرة (الداسنية اليزيدية) والياً على الموصل سنة ١٠٥٩هـ/١٦٤٩م بعد أن رشحه الصدر الأعظم (قره مراد باشا) الذي كان على علاقة طيبة معه[٣٠].

لجأ الباب العالي في استانبول إلى عزل عدد من ولاة الموصل لأسباب مختلفة منها عجز الوالي عن إدارة شؤون الولاية فقد عزل احد ولاة الموصل سنة ١٠٧٦هـ/١٦٦٥م نتيجة لعجزه عن توفير الأمن على الطريق التجاري بين بغداد والموصل[٣١]، كما اتبع قاعدة التكريم في تعيين بعض ولاة الموصل، ومثال ذلك (إسماعيل باشا الجليلي) الذي تم تعيينه واليًا على الموصل سنة ١١٣٩هـ/١٧٢٦م[٣٢] تكريمًا له على ما بذله من جهودٍ كبيرة في تموين حملة (همدان، وأصفهان، وكرمنشاه، وتبريز)[٣٣].

تمتع والي الموصل في القرن السابع عشر والربع الأول من القرن الثامن عشر بصلاحيات كبيرة كونه ممثلاً للسلطان العثماني في ولايته ووفقًا (للقانونامة العثمانية) كان للوالي الحق في تعيين (السنجق بكية) في الولاية عن طريق ترشيحهم للمنصب والحصول على مصادقة الباب العالي على ذلك التعيين، كما أن من حقه تعيين (ملا) في حال وفاة قاضي الولاية إلى حين وصول قاضٍ جديد تعمل على تعيينه استانبول[٣٤]. والعمل على حفظ الأمن والنظام في الولاية وحماية أرواح الناس وممتلكاتهم ودفع الظلم عنهم، فضلاً عن واجبات أخرى انفرد بها والي الموصل دون غيره من ولاة (بغداد والبصرة وشهرزور) مثل العمل المستمر على إعادة سكان الموصل الذين تشردوا نتيجة للعمليات العسكرية التي شهدتها الولاية في الحروب العثمانية- الصفوية طيلة القرن السابع عشر والربع الأول من القرن الثامن عشر، فسكان القرى الواقعة في أطراف الموصل قد هجروا قراهم سنة ١٠٤٦هـ/١٦٣٦م نتيجة للفقر والحاجة التي أصابتهم على أثر تلك العمليات العسكرية. مما دفع والي الموصل محمد باشا إلى اتخاذ إجراءات من شأنها إعادة هؤلاء السكان إلى قراهم انحصرت بإعفائهم من سائر الرسوم والتكاليف لمدة ثلاث سنوات[٣٥].

بدأت مهام والي الموصل تزداد في الربع الثاني من القرن السابع عشر التي تمثلت بحفظ حدود الولاية من الهجمات الصفوية المحتملة آنذاك، لاسيما وأن القوات الصفوية كانت تتحشد بأعداد هائلة بالقرب من حدود الموصل سنة ١٠٤٦هـ/١٦٣٦م[٣٦] والتي أضافت لوالي الموصل مهام استثنائية تأتي في مقدمتها مسؤولية حماية قلعة كركوك من قبل انكشارية الموصل[٣٧]، فضلاً عن قيادته لقوات الموصل التي ساهمت في كل الحملات التي قادها والي بغداد للقضاء على تمردات (البصرة وشهرزور)[٣٨] ولما كانت الموصل مركزًا لانطلاق الحملات العثمانية لمقاتلة الصفويين فقد وقعت على عاتق والي الموصل مسؤوليات إضافية تمثلت بتسليم الأسلحة والذخائر التي يرسل بها الباب العالي إلى الموصل عند قيامه بحملة ضد الصفويين ومثال ذلك أن والي الموصل (محمد باشا) قد عمل على استلام الذخائر التي بعثها السلطان مراد الرابع إلى قلعة الموصل بعد أن منح (حسن) كبير مسؤولي الدروع الذي نقل تلك الذخائر والأسلحة وصل استلام مختومًا منه[٣٩]،كما انه كان مسؤولاً عن تمويل البلدات المحصنة وتموينها في حدود ولايته إذ كان ملتزمها الرئيس[٤٠].

أن ازدياد أهمية الموصل بعد أن صارت ولاية مستقلة منذ سنة ١٠٤٩هـ/١٦٣٩م وضع واليها أمام الكثير من المهام الجسيمة التي عليه القيام بها وتمثلت تلك المهام بحفظ حدود الولاية من الاعتداءات الخارجية المتمثلة بتمردات اليزيدية وهجماتهم المتكررة على قرى الموصل(٤١)، فضلاً عن مسؤوليته في حماية الطرق التجارية بين الموصل وبغداد(٤٢). وقد ظهر ذلك واضحًا من الفرمان الذي أرسله السلطان العثماني لأمير أمراء الموصل سنة ١٠٧٥هـ/١٦٦٤م بين فيه تقصيره في توفير الأمن على الطريق التجاري الرابط بين الموصل وبغداد(٤٣)، وقد كان لوالي الموصل صلاحيات تتعلق بتكريم قادة المؤسسة العسكرية في الولاية، ومثال ذلك المعروض الذي أرسله (إبراهيم) والي الموصل سنة ١٠٧٦هـ/١٦٦٥م إلى قيادة الجيش الهمايوني أكد فيه أن محمود (أغا العزب) بالموصل ساعٍ ومُجِدٍ في القيام بخدماته ملتمسًا منها تكريمه(٤٤)، كما كان له صلاحيات أخرى تتعلق بمصادرة أموال معارضيه أو من هم موضع شك دون استشارة احد، وذلك ما فعله (أحمد باشا) والي الموصل عندما صادر كل أموال احد جاويشيي قيادة العلم فرهاد وأرزاقه بحجة أنه من المعارضين له(٤٥).

أُنيطت بوالي الموصل مسؤوليات استقبال الولاة الذين يبعث بهم الباب العالي إلى بغداد لأن الموصل كانت البوابة الشمالية للعراق وإحدى أهم ولاياته. ففي سنة ١٠٧٧هـ/١٦٦٦م خرج والي الموصل (أحمد باشا) لاستقبال والي بغداد الجديد خارج أسوار المدينة في موكب ضمَّ عددًا كبيرًا من الجنود تسودهُ مظاهر الأبهة(٤٦) كما وقعت على عاتق والي الموصل في بعض الأحيان تولي إدارة شؤون بغداد في حالة غياب واليها، ومثال ذلك أن والي الموصل قد تولى إدارة شؤون ولاية بغداد سنة ١١١٢هـ/١٧٠٠م بالوكالة بدلاً عن (مصطفى باشا) الذي كان على رأس حملة توجهت نحو البصرة للقضاء على تمردات القبائل العربية(٤٧).

كثيراً ما تعاون والي الموصل مع والٍ آخر من أجل القضاء على تمرد داخل الموصل مثل تعاون والي الرقة الوزير (طوبال يوسف باشا) مع والي الموصل من أجل القضاء على تمرد حدث في الموصل سنة ١١٢٣/١٧١١م(٤٨)، فضلاً عن تعاونه مع ولاة المناطق المجاورة لولايته لقمع التمردات الخارجية بأمر من الباب العالي(٤٩)، وقد كان الوالي القائد العسكري لكل الحملات العسكرية لمعاونة والي بغداد في القضاء على التمردات أو للقتال ضد

الصفويين[٥٠]، ومثال ذلك أن والي الموصل (حسين باشا) كان على رأس القوات التي نهضت من الموصل للاشتراك إلى جانب والي بغداد (أحمد باشا) سنة ١١٣٦هـ/١٧٢٣م في القتال ضد القوات الصفوية في جبهات (همدان وكرمنشاه وتبريز) واصفهان[٥١].

تجاوز ولاة الموصل على الصلاحيات الممنوحة لهم وفقًا (للقانونامة العثمانية) وأبرز تلك التجاوزات كانت على حساب صلاحيات القضاة المتمثلة بعزل متولي الأوقاف الشرعية، أو الفصل بين الأصناف في الأمور المالية[٥٢]، فقد تدخل والي الموصل في الصلاحيات الممنوحة لقاضي الموصل وإصدار الأحكام التي تمنع عمال الحياكة في الموصل من ممارسة أعمالهم خارج الصنف بعد أن أقاموا عددًا كبيرًا من (أنوال الحياكة) التي عملوا بها سرًا دون علم الصنف[٥٣]، ولم تقف تجاوزات ولاة الموصل لصلاحياتهم عند ذلك فقد تعدت إلى التدخل في صلاحيات قادة المؤسسة العسكرية. إذ عمل والي الموصل سنة ١٠٧٥هـ/١٦٦٤م على تجاوز صلاحيات قائد العسكر في قلعة الموصل فسرح عددًا من (سدنة المدفعية) في تلك القلعة وجاء بغيرهم دون الرجوع إلى مشورة قائدهم[٥٤].

كما تدخل بالبت في مسائل الإرث إذا ما حصل نزاع بين الورثة ورفعت القضية إلى قاضي الموصل وليس أدل على ذلك من تدخل والي الموصل سنة ١١٢٤هـ/١٧١٢م في حسم قضية الإرث لإحدى الأسر الموصلية[٥٥]، إضافة إلى قيامه ببعض الإجراءات المالية مثل تثبيت قيمة العملة المزيفة وجلب العملات الصحيحة التامة والتدخل في الشؤون الضرائبية المتنوعة. إذ كان عليه تعيين مقدار ما على العشائر المجاورة دفعة من المال وتاريخ دفعهم له ومقدار ما تقدمه القرى والمزارع لخزينة الولاية من الرسوم[٥٦].

أما علاقة والي الموصل بالباب العالي، فقد كان على اتصال مباشر به إذ تصدر له الأوامر من السلطان العثماني وليس أدل على ذلك من المبالغ السنوية التي كانت تدفع من ولاة الموصل (للخزانة الهمايونية) ففي سنة ١١٣١هـ/١٧١٨م أرسل السلطان العثماني كبير الحجاب في قصره العالي بنفسه إلى الموصل من أجل استحصال المبلغ السنوي الذي تدفعه حكومة الموصل (للخزانة الهمايونية) وقدره ٤٥ كيسًا بعد أن ماطل والي الموصل عثمان باشا بدفعه[٥٧].

يبدو أن علاقة والي الموصل بالباب العالي تحددها قدرة الوالي على إدارة شؤون الولاية وحفظ الأمن والنظام فيها من جهة، وإرسال المبالغ السنوية المفروضة على الولاية إلى الخزانة المركزية باستمرار من جهة أخرى.

إن سرعة تبدل ولاة الموصل حالت دون قيامهم بأعمال تذكر عدا بعض الولاة الذين نجحوا في ترك بعض الآثار مثل (بكر باشا الموصلي) الذي ارتبط ذكره بترميم سور الموصل وبناء القلعة الداخلية المسماة (ايج قلعة) سنة ١٠٣٩هـ/١٦٢٩م[٥٨] و(علي قدوم باشا الربيعي) واصله من العرب حكم الموصل سنتين ما بين ١٠٩٤-١٠٩٦هـ/ ١٦٨٣-١٦٨٥م[٥٩] عَمَّرَ خلالها قصرًا على تلٍ صغير جنوب الموصل بالقرب من مزار الشيخ (محمد الغزلاني)[٦٠]، فضلاً عن أن (حسن باشا) أحد ولاة الموصل عمل على تجديد جامع خزام[٦١] سنة ١١٠٧هـ/١٦٩٥م[٦٢] وأخيرًا (صاري مصطفى باشا) الذي عمَّرَ مسناة جسر الموصل بعد أن عهد بذلك إلى ثلاث من أعيان الولاية وهم (علي العمري، إسماعيل الجليلي، وقره مصطفى بك) سنة ١١٣٣هـ/١٧٢٠م نتيجة لعدم قدرة ميزانية الولاية على تحمل تلك النفقات[٦٣].

عانى سكان الموصل المسلمين من اعتداءات الولاة شبه المستمرة على أملاكهم وأموالهم ففي سنة ١٠٧٦هـ/١٦٦٦م وقع تدخل من والي الموصل على عدد من أصحاب التيمارات[٦٤] في قريتي (بعشيقه واورتة خراب) التابعتين للواء الموصل. مما دفعهم إلى تقديم شكواهم للباب العالي في عرض حال أكدوا فيه أنه على الرغم من أن القريتين المذكورتين كانتا قد منحتا كتيمارًا لهم وفقًا للبراءة السلطانية إلا أن التدخلات فيها من ولاة الموصل مستمرة وبعد مراجعة الحكومة لدفاتر الخزينة وجدت أن ذلك صحيح فأوعزت إلى والي الموصل بعدم التدخل في تيمارات هؤلاء الأشخاص[٦٥]، ومن المظالم التي كانت تمارس بحق سكان الموصل هي المبالغ التي كانت تدفع من أسر الموتى باسم (القسامية)[٦٦] وهي بدعة أحدثها ولاة الموصل نسبتها ٥ % من تركة الشخص الذي توفى مقتولاً، أو غرقًا، أو حرقًا واستمرت تلك المظالم تمارس بحق سكان الموصل إلى إن رفعها عنهم (إبراهيم بن عبد الجليل الموصلي) كما رفع مظالم أخرى كان قد ارتكبها ولاة الموصل بحق السكان[٦٧]، وقد أدى قصر مدة حكم ولاة الموصل، فضلاً عن مسؤوليات الإنفاق على حاشيتهم العسكرية

دفعهم إلى التجول في الأرياف وجباية ضرائب اعتباطية لا تحظى بأية موافقات رسمية من الباب العالي.

أما علاقة والي الموصل بالسكان النصارى فقد كانت تحكمها الصراعات بين طوائفهم إذ تمكن (الكبوشييون)[٦٨] من تأسيس أول نواة لهم في الموصل سنة ١٠٤٦هـ/١٦٣٦م[٦٩]، وبدأوا بنشر المذهب الكاثوليكي الذي اعتنقه الكثير من نصارى (تلكيف والقوش) في نواحي الموصل لأن (الكبوشيين) كانوا قد استمالوا الناس إليهم عن طريق تقديم الخدمات الطبية[٧٠]، فضلاً عن مجموعة عوامل أخرى ذللت الكثير من الصعاب في طريق نشر المذهب الكاثوليكي في الشرق عمومًا وفي الموصل خصوصًا[٧١]. الأمر الذي دفع عدد من رجال الدين النساطرة إلى تقديم شكواهم للباب العالي فقد سافر احد رجال الدين النساطرة المفريان (اسحق عازر)[٧٢] إلى استانبول ورجع منها بفرمان سلطاني منع نصارى الدولة العثمانية من اعتناق الكثلكة[٧٣]، فضلاً عن التدهور الحاصل في العلاقات العثمانية- الفرنسية الذي انعكس سلبًا على أصحاب المذهب الكاثوليكي في الموصل[٧٤]. وقد كانت تلك العوامل كفيلة برسم سياسة اتسمت بالشدة من قبل ولاة الموصل تجاه (الكبوشيين) في المدينة لأن الأوامر قد صدرت لهم من الباب العالي تقضي بضرورة اتخاذ اجراءات صارمة تجاه (الكبوشيين) تمثلت بأحكام بالسجن على عدد من رهبانهم، مما شجع اتباع المذهب النسطوري على ارتكاب عدد من المذابح بحق (الكبوشيين)[٧٥] تعرضوا لها وغادروا الموصل على أثرها ثم عادوا سنة ١٠٧٤هـ/١٦٦٣م، فضلاً عن اضطهادات أقل شدة كانوا قد تعرضوا لها ما بين السنوات ١٠٧٦-١٠٧٨هـ/١٦٦٥-١٦٦٧م[٧٦] في الوقت الذي منعهم والي الموصل من ترميم ديرهم الواقع قرب نهر دجلة في محلة (مار يشوعياب)، الأمر الذي أجبرهم على الانتقال إلى دار أخرى[٧٧].

إن سكان الموصل المسلمين ليسوا وحدهم من تعرض للأعتداءات من قبل ولاة الموصل فقد طالت تلك الاعتداءات السكان النصارى. إذ تعرض سكان قرى (القوش، وبرطلة، وتلسقف، وكرمليس، وباطنايا، وقره قوش) ذات الغالبية النصرانية إلى العديد من محاولات الابتزاز من والي الموصل في النصف الثاني من القرن السابع عشر وقد ظهر ذلك واضحًا من الشكوى التي رفعها سكان تلك المناطق للباب العالي سنة ١٠٨٢هـ/١٦٧١م طالبوا فيها السلطان العثماني رفع الحيف الواقع عليهم من الوالي وموظفيه[٧٨]، أما فيما يتعلق

ببناء الكنائس والأديرة أو إعادة اعمارها فقد كانت تتم بعد بموافقة الوالي المقرونة بموافقة السلطان العثماني. ففي سنة ١١١٠هـ/١٦٩٨م قدم عدد من رجال الدين المسيح في الموصل طلبًا إلى والي الموصل عن طريق مجلس الشرع للحصول على موافقة تمكنهم من إعادة اعمار قباب إحدى الكنائس التي أصابها الخراب نتيجة الترك منذ الفتح العثماني للموصل(٧٩).

استمرت الصراعات بين (النساطرة والكبوشيين) في الموصل فرجال الدين النساطرة عملوا باستمرار على تأليب الباب العالي، فقد رفع بطريرك النساطرة إلى الباب العالي سنة ١١٣٥هـ/١٧٢٢م شكوى بحق عدد من رجال الدين (الكبوشيين) أكد فيها بأنهم عملوا على نشر مذهبهم الإفرنجي. مما جعل الرعايا النصارى في الموصل خارجين عن كونهم رعايا الدولة العثمانية فأكد الباب العالي على والي الموصل بمنع رجال الدين (الكبوشيين) من نشر المذهب الكاثوليكي في ولايته(٨٠)، ففتح ذلك المجال أمام مذابح ارتكبت بحق (الكبوشيين) في الموصل سنة ١١٣٥هـ/١٧٢٢م وقتلوا الأب (بطرس أيسودون)(٨١) ونهبوا الدار بما فيها من نقود ومقتنيات. الأمر الذي أدى في النهاية إلى إغلاق (الرسالة الكبوشية) في الموصل سنة ١١٣٨هـ/١٧٢٥م(٨٢).

لم تكن علاقات بعض ولاة الموصل حسنة مع أعيان الولاية ومثال ذلك النزاع الذي احتدم بين والي الموصل وعميد العائلة العمرية آنذاك (أحمد العمري)(٨٣) سنة ١٠٦١هـ/ ١٦٥٠م نتيجة لعدم اهتمام الأخير بوالي الموصل عند تسلمه زمام أمور الولاية بدلاً من واليها السابق(٨٤)، فضلاً عن حسد الوالي له على منزلته الاجتماعية(٨٥) فانتهى ذلك الصراع بقتل (أحمد العمري) بعد أن نسب إليه الوالي أفعالاً تستحق تلك العقوبة ورفعها في عرض حال إلى الباب العالي الذي أمر بإعدامه فنفذ والي الموصل حكم الإعدام قبل وصول فرمان العفو الذي استحصله ابنه (أبو بكر) من الباب العالي بعد أن قدم شهادات تثبت براءة والده من التهم المنسوبة إليه(٨٦).

إن العلاقات المتدهورة بين بعض ولاة الموصل وسكانها كانت مرتبطة بشخصية ذلك الوالي، فهناك عدد كبير من ولاة الموصل كانوا على علاقات حسنة مع سكان الولاية ومجلس أعيانها. إذ عملوا على استشارة أعيان الولاية في أكثر من مناسبة، ولاسيما في المسائل الحربية فقد استشار (حسين باشا) والي الموصل علماء المدينة وساداتها وأعيانها في كيفية القضاء على تمرد قبيلة (الموالي) في وقت كانت فيه قوات الموصل تستعد للمشاركة في حملة

(همدان) سنة ١١٣٦هـ/١٧٢٣م[٨٧]، فضلاً عن ولاة آخرين اشتهروا بمعاملتهم الحسنة وإنصافهم للسكان فقد رفض (صاري مصطفى باشا) سنة ١١٣٣هـ/١٧٢٠م طلب أعيان المدينة بإلغاء (السااليان) على الأصناف والرعية وفضل دفع ذلك المبلغ من هؤلاء الأعيان قائلاً بأن (الثلاثة أخف يوم الحشر من الألوف)[٨٨].

إن قوة طبقة الأعيان في الموصل واعتراضها المستمر على الولاة الذين أرسلهم الباب العالي لحكم الولاية نتج عنه سوءٍ في العلاقات بين هؤلاء الولاة واعيان الولاية في أغلب الأحيان، ولاسيما عائلة (آل الجليلي) التي كان عدد من أفرادها في قوات الانكشارية.

حرصت الدولة العثمانية على أن تكون هناك هيئة من الموظفين إلى جانب الوالي تساعده في إدارة شؤون الولاية وسناجقها كإدارة أراضي الخواص الهمايونية والعمل على إدارة شؤون الاقطاعات والضرائب والتجارة وتنظيمها[٨٩].

٢ – المتسلم:

هو نائب الوالي المكلف بإدارة شؤون الولاية إذا ما خرج الوالي على رأس حملة عسكرية معينة. ولما كان سكن بعض الولاة الذين جاؤوا إلى ذلك المنصب عن طريق الالتزام في استانبول فقد أرسلوا متسلمين عنهم إلى الولاية التي حصلوا على منصب الوالي فيها للعمل على جباية الضرائب وإدارة شؤونها بدلاً عنهم، فـ (سليمان باشا) الذي حصل على منصب والي الموصل عن طريق المزايدة سنة ١٠٤٩هـ/١٦٣٩م قد أرسل متسلمًا للعمل على إدارة شؤون الولاية وجباية الضرائب التي حصل عليها في عدد من المقاطعات في ولاية الموصل[٩٠]، وليس من حق الوالي المعزول ترك الولاية إلى حين وصول المتسلم الذي أرسله الوالي الجديد. أما إذا توفي الوالي بصورة مفاجئة فإن مهمة اختيار متسلم المدينة تقع على عاتق سكان الولاية[٩١].

وقد أُنيطت صلاحية تعيين المتسلم إلى والي الولاية دون الرجوع إلى الباب العالي، وتفاوتت الصلاحيات بين متسلم وآخر، فهناك من خول صلاحيات واسعة وصلت إلى قيادة حملة عسكرية تأخذ على عاتقها القضاء على تمرد معين فالمتسلم الذي عينه والي الموصل (حسين باشا) بعد أن خرج على رأس قوات الولاية إلى (كرمنشاه وهمدان) سنة ١١٣٦هـ/ ١٧٢٣م قد انيطت إليه مهمة عسكرية تمثلت بالقضاء على تمرد قبيلة الموالي في حمام العليل بالقرب من الموصل[٩٢]، وهناك من اكتفى بالاهتمام بالشؤون الإدارية للولاية. فالمتسلم

الذي أنابه والي الموصل علي باشا بعد خروجه على رأس قوات الموصل للمشاركة في حملة (همدان) سنة ١١٣٨هـ/١٧٢٥م اقتصرت مسؤولياته على إدارة شؤون الولاية والعمل على تزويد قوات المدد المعسكرة في المدينة بالمؤن[٩٣].

٣– الكتخذا[٩٤]:

وهو من أتباع الوالي اختلفت صلاحياته من والٍ إلى آخر تبعًا لشخصية ذلك الوالي أو الظروف الراهنة آنذاك فقد تصل صلاحياته إلى قيادة قوات الولاية للقضاء على الثورات والتمردات فكتخذا والي الموصل كان قائدًا لـ (١٠٠٠) من قوات الولاية قد بقيت في بغداد سنة ١١٠٩هـ/١٦٩٧م لمساعدة والي بغداد في القضاء على تمردات القبائل العربية في البصرة[٩٥] في الوقت الذي عاد والي الموصل إلى ولايته لتدبير شؤونها بناءً على أوامر صدرت له من الباب العالي[٩٦]، كما أن كتخذا والي الموصل كان قائدًا لكل قوات لواء الموصل المتمثلة بالقوات النظامية والقوات السباهية التي تحركت نحو بغداد لمساعدة واليها في القضاء على تمردات (سليمان الببة) في ولاية (شهرزور) سنة ١١١١هـ/١٦٩٩م[٩٧].

كان الكتخذا على موعدٍ يومي مع والي الموصل في قصره لعقد اجتماع تُبحَث فيه كل شؤون الولاية في الوقت الذي كانت لذلك الكتخذا دائرة مستقلة خاصة به في مركز الولاية[٩٨]. أما مرتبته فهو الساعد الأيمن لوالي الموصل، فضلاً عن أن منصبه بمثابة السلم الأخير للوصول إلى رتبة والي الولاية، ومثال ذلك أن والي الموصل (حسين باشا) الذي تولى حكم الولاية سنة ١١٣٦هـ/١٧٢٣م كان في السابق كتخذا لوالي الشام (علي باشا)[٩٩]، وكان الى جانب الكتخدا عدد من الموظفين مثل الخزنه دار ومهمته الإشراف على خزينة الوالي وضبط وارداتها وصرفياتها على شؤون السراي أو صرفيات بقية موظفي الوالي[١٠٠] وقد كان هناك (رئيس الكُتاب) لجهاز حكومي عرف بـ (ديوان الإنشاء) اختص بتحرير كتب الوالي ورسائله باللغات المتداولة[١٠١] وكان إلى جانب هؤلاء الموظفين إتباع عديدون للوالي عملوا في خدمته وهم (القفطانجي) المختص بملابس الوالي، و(التاتاراغاسي) الموكل بنقل البريد، و(السروجي باشي) محافظ خيول البريد، و(الايجكلارجي) المهتم بحفظ المربيات، و(القهوجي، والتوتونجي، والبشكيرجي)[١٠٢]، و(سجاده جي باشا، وحرم كهيه سي) المهتم بشؤون القصر الداخلية[١٠٣].

٤- الموظفون الماليون:

كانت الإدارة المالية للولاية منفصلة تمامًا عن سلطة الوالي أو أية سلطة أخرى في أغلب ولايات الدولة العثمانية. غير أن الموصل كانت خارج تلك القواعد خلافًا لما أكدت عليه التقاليد الإدارية العثمانية من أن تتمتع المؤسسة المالية بالاستقلال التام بهدف الحد من تدخل السلطة السياسية في الولاية ومنع تلاعبها في الشؤون الضرائبية[١٠٤] وبذلك فقد كان الوالي هو المسؤول أمام الباب العالي دون وجود لـ (دفتر دار) وسيط كما هو الحال في ولايات أخرى. فديار بكر كان لها دفتر دار طالما أدى دور الوسيط بين الوالي والباب العالي وقد ظهر ذلك واضحًا من الفرمان الذي أرسله السلطان العثماني (مراد الرابع ١٠٣٢-١٠٥٠هـ/ ١٦٢٣-١٦٤٠م) إلى (دفتر دار) الولاية عاتبه فيه على عدم دفع أصحاب الزعامات والتيمارات في كل من (نصيبين وسنجار) التابعين لتلك الولاية لـ (ضرائب النزول) الواجب استحصالها من اجل توفير المؤن للقوات العثمانية التي تقاتل في (قلعة وان) سنة ١٠٤٥هـ/١٦٣٥م[١٠٥].

وقد كانت مسؤولية إدارة الأمور المالية والإشراف على حسابات الولاية تقع على عاتق ولاة الموصل، فهم مسؤولون عن جمع الضرائب وإرسالها إلى استانبول سنويًا، ومثال ذلك عثمان باشا والي الموصل سنة ١١٣١هـ/١٧١٨م كان مسؤولاً عن جمع ضرائب الولاية وإرسالها إلى استانبول سنويًا[١٠٦] كما أن الولايات التي كان فيها أكثر من دفتر دار واحد كانت لها دائرة خاصة تعرف بـ (الدفتر خانه) ولما كان للموصل أكثر من دفتر دار فقد كانت فيها تلك الدائرة[١٠٧]، فهناك أكثر من دفتر دار في الموصل مثل (دفتر دارالتيمار ودفتر دار الزعامت).

أ- دفتردار التيمار:

احتل (دفتر دار التيمار) من حيث تسلسل الدفتر دار المرتبة الأدنى إذ كان له الحق في الترقي إلى دفتر دار زعامت ثم إلى منصب (دفتر دار المالية)[١٠٨]. أما من حيث المسؤوليات فهو مختص بإدارة شؤون التيمارات التي تتراوح وارداتها بين (٢٠٠٠ أو ٣٠٠٠-١٩,٩٩٩) اقجة فعليه تقع مسؤولية تحويل التيمارات من شخص إلى آخر لتقاعس المتصرف بذلك التيمار عن أداء خدماته العسكرية، أو لوفاة ذلك المتصرف، أو أن الباب العالي وضع يده على ذلك التيمار من أجل منحه لشخص آخر بطريقة الالتزام فقد أبلغ الخزانة المركزية

وعن طريق كبير الدفتر دارية في الموصل دفتر دار التيمار سنة ١٠٨٢هـ/١٦٧١م بتحويل التصرف بمزرعة (جشمة) المسجلة بـ ٣٠٠٠ اقجة إلى متصرف جديد بعد وفاة المتصرف بها، وكذلك الحال بالنسبة لتيمار (عثمان) المسجل بـ (٢٠٧١) اقجة بعد وفاته أوعزت الخزانة المركزية إلى (دفتر دار تيمار) الموصل سنة ١٠٨٣هـ/١٦٧٢م تسجيله باسم احد السباهية مقابل تعهده بتقديم خدماته في الحملات العسكرية(١٠٩).

لم تكن لـ (دفتر دار التيمار) سلطة تمنع الأعتدءات التي ارتكبت بحق أصحاب التيمارات في الموصل، إذ طالما حصلت الكثير من الأعتدءات من الأشخاص على التيمارات المسجلة في (دفتر دار الإجمال). وقد ظهر ذلك واضحًا من الشكوى التي رفعها أحد فرسان السباهية في لواء الموصل إلى الباب العالي في استانبول شكا فيها الأعتدءات التي وقعت على تيماراته في مزرعتي (طبراق زيارتي. ومزرعة يني بينار) من أحد قادة السباهية. الأمر الذي دفع الباب العالي إلى إصدار أوامره إلى والي الموصل سنة ١١١٤هـ/١٧٠٢م تقضي بكف تلك الأعتدءات(١١٠).

ب- دفتردار الزعامت:

أُنيطت بهذا (الدفتر دار) مسؤوليات كثيرة تتعلق بشؤون الاقطاعات من نوع زعامت والتي تتراوح ورداتها بين (١٩,٩٩٩-٩٩,٩٩٩) اقجة فكان تحويل التصرف بإحدى الزعامات من شخص إلى آخر، ولاسيما بعد ظهور نظام الالتزام من ابرز مسؤوليات ذلك الدفتر دار ومثال ذلك أن الباب العالي قد أصدر توجيهاته إلى (دفتر دار زعامت) الموصل سنة ١٠٨٢هـ/ ١٦٧١م بتحويل زعامت قرية (بيشاه) والتابعة للواء الموصل إلى اسم (خليل ذي القامة الطويلة) مقابل اشتراكه في الحملات العسكرية بقيادة أمير اللواء والسكن في المكان الذي توجد فيه زعامته(١١١)، فضلاً عن أن (دفتر دار الزعامت) تقع عليه مسؤوليات تحويل التيمارات والجماعات التي تكمل زعامت معينة كانت قد منحت لأحد الأشخاص على سبيل التملك مقابل دفعه مبلغًا للخزانة المركزية وقد ظهر ذلك واضحًا من الأوامر التي صدرت لـ (دفتر دار زعامت) الموصل (الحاج محمد) سنة ١١٢٩هـ/ ١٧١٦م التي تقضي بتحويل (جماعة سنك) التي هي من خواص امير لواء الموصل والمسجلة بـ (١٠٠٠٠) اقجة إلى كل من (حسين، وعبد الكريم) وهم من سكان الموصل بعد ان دفعوا مبلغ شراءها(١١٢).

٥- القاضي:

احتل قاضي الموصل المرتبة الثانية في ترتيب القضاة في العراق وهو من صنف المولوية إلا أن درجته العلمية ومخصصاته اقل من المولوية الكبار[١١٣]. وقد حددت مدة بقاء قضاة الموصل في مناصبهم فكانت سنة واحدة[١١٤] وتمييز القضاة في الموصل عن بقية الولايات العراقية لان الكثير ممن تولى منصب القاضي فيها كان من أصل محلي من بعض الأسر الموصلية المعروفة مثل (أسرة العمري)[١١٥] وقد منح منصب قاضي الموصل للذين وصلوا مراحل الداخل والخارج وذوي (٥٠) اقجة من المدرسين. أما المخصصات فقد وصلت مخصصات قاضي الموصل إلى (٣٠٠) اقجة يومياً[١١٦].

وكان للقاضي سلطات واسعة جدًا كونه الممثل القانوني والمشرف على الأمور العدلية حيث أن مهمة القاضي الرئيسة هي تطبيق الأحكام الشرعية بين الناس والاستماع إلى الدعاوي والفصل فيها فسكان الموصل وعلى وفق الأعراف والتقاليد الاجتماعية السائدة آنذاك اعتادوا على دفن الميت في المكان الذي توفي فيه ولو كان غريبًا عن ذلك المكان فإذا ما تجرأ أهله ونقلوا جثمانه إلى المقبرة القريبة من منطقة سكناه ثارت عليهم طائفة أهل العرف وطلبوا منهم مالاً تحت مسمى (الجريمة) وقد حدثت قضية من ذلك النوع في إحدى قرى الموصل سنة ١٠٧٥هـ/١٦٦٤م، فاشتكى أهل الميت للسلطان العثماني الذي كلف بدوره قاضي الموصل بالنظر في تلك القضية وفقًا للشرع الإسلامي[١١٧].

كان قاضي الموصل هو المشرف على شؤون الأوقاف وقد ظهر ذلك واضحًا من بعض الفرامين التي تخص الأوقاف في الموصل ومثال ذلك السلطان العثماني قد كلف قاضي الموصل سنة ١٠٧٦هـ/١٦٦٥م بالنظر في التدخلات الحاصلة من (قنبر الصباغة) في مصبغة آل العمري التي هي من أوقاف (الجامع العمري) ومنعه من التدخل في شؤون تلك المصبغة بناءً على طلب مسبق من والي الموصل (إبراهيم باشا) ١٠٧٢هـ/١٦٦١م والشكوى التي أعقبتها من (مراد العمري) في السنة التي صدر فيها الفرمان[١١٨] وقد اهتم القاضي بالقضايا والأمور الشرعية مثل تقسيم الميراث[١١٩]، فضلاً عن ضبط أموال الغائب والأيتام والقيام بعقود الزواج وتنفيذ الوصايا[١٢٠]، وهو المشرف على تطبيق أمور التيمار في منطقته فقد صدرت الكثير من الفرمانات السلطانية بهذا الخصوص. ففي سنة ١٠٧٦هـ/ ١٦٦٥م بعث السلطان العثماني فرمانًا إلى قاضي الموصل فحواه أن تكون عملية نقل إحدى

التيمارات في قرية يارمجه التابعة للواء الموصل والمسجل بـ (١١٨٠٠) اقجة من الخواص الهمايونية إلى أحد السباهية بإشرافه مؤكدًا له في الفرمان بأن ذلك التيمار قد صحح بقلم (النيشانجي) في (دفتر إجمال) الموصل(١٢١).

كان القاضي مكلف بتسجيل أموال من كان ساكنًا أو مسافرًا وتوفي دون وارث من الوحدات الانكشارية، وسدنة المدفعية في دفتر خاص، فقد سجل قاضي الموصل أموال من توفي من الوحدات الانكشارية في الموصل من دون وارث سنة ١١٠٤هـ/١٦٩٢م في (دفتر خاص) وسلمها للمباشر الذي عمل على إيصالها إلى استانبول حيث الخزانة المركزية(١٢٢)، فضلاً عن أن الباب العالي كثيرًا ما كلف قاضي الموصل بواجبات تتعلق بالنفي فقد أصدر إليه أوامر سنة ١١٠٧هـ/١٦٩٥م تقضي بترحيل قاضي (أمد) السابق الذي كان قد نفيَ إلى الموصل إلى حلب والإقامة فيها(١٢٣).

لم تكن صلاحيات القاضي مرهونة بالسكان المسلمين فله الحق في فض المنازعات الناشبة بين الملل غير الإسلامية(١٢٤) فالديانة النصرانية في الموصل ليس لها الحق في بناء أو ترميم أية دير أو كنيسة ما لم تحصل على موافقة القاضي، فقد حضر عدد من رجال الدين النصارى إلى مجلس الشرع في الموصل سنة ١١١٠هـ/١٦٩٨م من أجل الحصول على موافقة في ترميم إحدى الكنائس التي نال الخراب جدرانها وقبابها فجاءت الموافقة على ترميم تلك الكنيسة من الباب العالي بعد الكشف عليها من القاضي(١٢٥). وفي نهاية القرن السابع عشر سعى احد رجال الدين النصارى إلى ترميم (دير مارمتي) وهيكله بعد أن أوشكا على الخراب(١٢٦) فكلف بذلك اثنين من القسسة دون موافقة الوالي الذي أمر القاضي باتخاذ إجراءات رادعة بحقهم تمثلت بغرامة مالية تحت مسمى (الجريمة) بعد أن ألقاهما في السجن(١٢٧).

مارس قضاة الموصل سلطات رقابية على العمل الإداري للوالي في مختلف جوانبه فالقاضي مكلف بأخذ المبلغ الذي كان على الوالي دفعه إلى الخزانة المركزية إذا ما ماطل في ذلك وإعطائه لكبير الحجاب من اجل إيصالها إلى السلطان(١٢٨)، فضلاً عن أن القاضي كان له الحق بالنظر في مخالفات أفراد المؤسسة العسكرية واعتداءاتهم على سكان الموصل فقد حكم قاضي الموصل على بعض جنود الانكشارية الذين هم من سكان الموصل المحليين على أثر إغلاقهم الأسواق والمحال في المدينة نتيجة لاعتداءاتهم المتكررة بعقوبات مختلفة

وفقًا للشرع الإسلامي الشريف بعد أن دون مخالفاتهم في سجل المحفوظات لكي لا تكون لهم حماية بعد ذلك[١٢٩]، فضلاً عن أن القاضي في الموصل مكلف بالنظر في دعاوى الأصناف فقد رفع احد القضاة الأعتداء الذي حصل بحق حمالي جمارك الموصل سنة ١١٢٣هـ/ ١٧١١م بعد أن منع الحمالين الذين هم خارج الصنف من حمل بضائع التجار[١٣٠].

كان لقاضي الموصل الحق في الاشتراك مع واليها في إدارة دفة الحرب عن طريق قيامه بجمع المتطوعين بناءً على أوامر الباب العالي، وتجلى ذلك واضحًا في جمع المتطوعين من قِبَل قاضي الموصل للاشتراك إلى جانب من تبقى من قوات الولاية للقضاء على تمرد حدث سنة ١١٣٦هـ/١٧٢٣م في حمام العليل في أطراف الموصل[١٣١]، فضلاً عن صلاحية جمع الضرائب بموجب ما هو مسجل لديه في سجل المحكمة الشرعية للسنجق أو القضاء[١٣٢]. ففي سنة ١١٣٦هـ/١٧٢٣م عمل قاضي الموصل على جمع الإمدادات السفرية من كل أقضية الولاية من اجل توفير المؤن لقوات الولاية التي شاركت إلى جانب والي بغداد (حسن باشا) في حملة (كرمنشاه وهمدان وأصفهان وتبريز) وسلمها إلى والي الموصل الذي كان قائدًا لتلك القوات[١٣٣] وقد كان للقاضي في الموصل صلاحيات تتعلق بالأمور الاقتصادية تمثلت بتسعير كل السلع والمواد الموجودة في الأسواق[١٣٤].

أما الصلاحيات الممنوحة للقاضي من الناحية الإدارية فهي ليس هناك حق لأي موظف حكومي ممارسة مهامه المحددة إلا إذا أثبت لدى القاضي صحة تعيينه وسجل براءة تعيينه في سجل المحكمة الشرعية كونه دليلاً على صحة ذلك التعيين[١٣٥]، وقد وصلت الأجور اليومية لقضاة الموصل إلى (٣٠٠) اقجة يوميًا، فضلاً عن بعض الواردات الأخرى المتمثلة بالرسوم المفروضة على مختلف القضايا التي تعرض عليهم في مجلس الشرع وقد كانت تعرف باسم (أجرة صكوك) وأبرزها رسم القسمة (قسمت رسمي)[١٣٦] وقدرت نسبة ذلك الرسم بـ (٥٠) اقجة عن كل (١٠٠٠) اقجة في النصف الأول من القرن الثامن عشر تستحصل من قبل القاضي إذا ما عرضت عليه قضية ارث واقتصر ذلك الرسم على الأموال المنقولة للمتوفى[١٣٧]، ورسم النكاح (عروس رسمي) الذي بلغ (٢٥) اقجة عن كل عقد زواج في القرن السابع عشر تذهب (٢٠) اقجة منها للقاضي و(٥) اقجة لنائب القاضي وكاتب المحكمة و(رسم الحجة) الذي كان يؤخذ منه بنفس نسبة رسم النكاح، ورسوم أخرى مثل (العتاق نامة) وبلغ (٦٦) اقجة في القرن السابع عشر منها (٥٠) اقجة للقاضي و(١٠)

اقجات للنائب و(٦) اقجات لكاتب المحكمة وإمضاء الوثائق إذ كان للقاضي حق استحصال ما مقداره اقجة عن إمضاء الوثيقة ودفاتر الملتزمين وجامعي الضرائب[١٣٨].

ليس للقاضي في حالة عزله أو إحالته على التقاعد أي راتب بل كانت الباب العالي يمنحه إقطاع شبيهاً بإقطاع الجند دون أن يرتب على القاضي أية التزامات عسكرية وتسمى تلك الاقطاعات (اربلق)، ومثال ذلك (علي بن مراد العمري) الذي ولي قضاء بغداد ثم عاد إلى الموصل وسافر إلى استانبول وانعم عليه السلطان باثنتي عشرة قرية ونصف قرى (جبل مقلوب)[١٣٩]. أما عن المدارس التي خرجت أغلب قضاة الموصل فهي مجموعة من المدارس المحلية مثل (المدرسة اليونسية)[١٤٠] التي دَرَّسَ فيها (عبد الباقي العمري) وهو واحد من أبرز قضاة الموصل[١٤١] كان قد تولى قضاء سبع مناطق منها الموصل، وكركوك، والبصرة، وعانة فبقي في الموصل وأرسل نوابًا عنه إلى تلك المناطق[١٤٢].

إن الضائقة المالية التي مرت بها الخزانة المركزية في القرن السابع عشر دفعت الباب العالي إلى إيجاد نظام الالتزام الذي بيعت بموجبه المناصب والوظائف ومنها المناصب القضائية. الأمر الذي ترك آثارًا سلبية على مؤسسة القضاء إذ انصب تفكير القاضي بموجب ذلك النظام على قيمة المبلغ الذي على النائب دفعه دون الأخذ بنظر الاعتبار كفائته ونزاهته، كما أن النائب هو الآخر انصب تفكيره على كيفية استرداد المبلغ الذي دفعه للقاضي مقابل ضمان قضاء إحدى النواحي وتحقيق الأرباح فافتقرت بذلك مؤسسة القضاء إلى العدل والإنصاف في العديد من القضايا التي عرضت عليها[١٤٣]، ولا سيما قضايا الإرث التي رفعت بخصوصها العديد من الشكاوى من سكان الموصل إلى الباب العالي ضد بعض قضاة الولاية الذين عمدوا إلى التحايل في بعض قضايا الإرث وغبنهم لحقوق الورثة بعد تقاضيهم الرشوة فقد قدمت سيدة موصلية شكوى بذلك الخصوص سنة ١١٢٤هـ/١٧١٢م أكدت فيها بأن قاضي الموصل قد تقاضى رشوة من عمها المدعو(يونس) وغبن حقها في إرث أخيها بعد أن حكم القضاء لها بذلك من قبل[١٤٤].

إن سلطات والي الموصل الكبيرة في بعض الأحيان كانت عائقًا كبيرًا أمام نزاهة القضاء، وظهر ذلك واضحًا من الشكوى المقدمة من أحد أفراد عائلة موصلية في ١١٢٤هـ/١٧١٢م جاء فيها بأن قاضي الموصل غبن حقه في ميراث عمه بعد الضغوطات التي تعرض لها من الوالي الذي قال بأنه تقاضى الرشوة من زوجة المتوفى لقاء التأثير على

القاضي الذي حكم بعدم شرعية الوصاية على عمه المعتوه قبل وفاته. الأمر الذي فتح الباب أمام زوجة عمه بتحويل كل ممتلكاته إلى اسمها تحت مسمى (الهبة)[١٤٥].

ولما كانت الدولة العثمانية قد قامت على أسس إسلامية تعتمد المذهب الحنفي، فمن الطبيعي أن تكون مصادر التشريع والبت في القضايا المعروضة على القضاء هو القرآن الكريم والسنة النبوية، فضلاً عن كتب الفقه الحنفي مثل (ملتقى الأبحر في فروع الحنفية)[١٤٦]، ومصادر أخرى تعتمدها المؤسسة القضائية في الموصل تمثلت بـ (القانونامة والعرف) الذي هو مصدر من مصادر الشريعة الإسلامية عند الحنفية والمالكية ودفاتر الإجمال والمفصل والأوقاف ودفاتر الجزية[١٤٧] وقد اشترط في تنفيذ العقوبة التي اقرها القاضي أن تكون في مكان الجريمة[١٤٨].

٦- المفتي:

احتل منصب المفتي في ولاية الموصل المرتبة الثانية بعد منصب قاضي الولاية[١٤٩] وقد كان الإفتاء في الموصل على المذهبين الحنفي والشافعي[١٥٠]. غير أن المفتي الحنفي احتل المرتبة الأولى كون المذهب الحنفي هو المذهب الرسمي للدولة العثمانية[١٥١] وتمثلت واجبات المفتي بمساعدة القاضي، وبيان وجهة نظر الشريعة الإسلامية في شتى المعاملات الحقوقية[١٥٢] ولم تكن الدراسة في مدارس العاصمة استانبول شرطًا من أجل التعيين في منصب الإفتاء، فقد تعين عدد كبير من المفتين في الموصل هم نتاج مدارسهم المحلية وأبرزهم (ياسين بن محمود المفتي)[١٥٣] الذي أخذ العلم عن والده وولي الإفتاء في الموصل بعد وفاته سنة ١٠٨٢هـ/١٦٧١م، وقد عمل بدوره على بناء مدرسة في سوق السراي لتدريس العلوم المختلفة[١٥٤] وكانت المدرستان (اليونسية والجرجسية) من أبرز المدارس المحلية التي خرجت الكثير من مفتي الموصل[١٥٥].

افتقر الإفتاء إلى النظام الذي كان عليه القضاء من جانب ترتيب المناصب إلى مراتب ودرجات فالمفتي ليس لديه راتبٌ مقطوعٌ من الدولة ومدة تعيينه في منصبه تكون مدى الحياة أحيانًا وليس لمدة قصيرة مثل ما كان عليه الحال بالنسبة للقضاة[١٥٦]. الأمر الذي دفع الكثير من المفتين في الموصل إلى ممارسة التدريس من أجل كسب عيشهم ومثال ذلك (ياسين المفتي) الذي منحته الدولة تيمارًا مسجل بـ (١٠٠٠٠) اقجة مقابل تدريسه لمختلف العلوم في مدرسة الشهيد نور الدين في الموصل[١٥٧]، وقد انحصر الإفتاء في الموصل على

المذهبين الحنفي والشافعي في ثلاث عوائل موصلية. إذ احتكرت عوائل (العمري، وال ياسين المفتي) الإفتاء على المذهب الحنفي في الوقت الذي انحصر فيه الإفتاء على المذهب الشافعي بعائلة (الغلامي)(١٥٨).

على الرغم من المكانة الرفيعة التي تمتع بها المفتي في المجتمع العراقي نتيجة لممارسته أعمال وثيقة الصلة بجانب مهم من حياة السلطان ألا وهو الجانب الديني إلا أن شخصية المفتي كانت العامل الأساس في تحديد مدى احترام الناس فأغلب المفتين في الموصل ممن حظي باحترام الناس له(١٥٩). في الوقت الذي أهمل بعضهم التزاماته كونه مفتياً أمثال (علي بن مراد العمري) الذي تولى إفتاء الموصل سنة ١١٢٢هـ/١٧١٠م، غير أنه انصرف عن ذلك بانغماسه في اللهو والملذات إذ عرف عنه امتلاكه لأربعين جارية من الكرج، فضلاً عن شربه الخمر وقوله الشعر فيه(١٦٠).

أما قضايا الأسواق فقد تركت لـ (المحتسب) الذي طالما عمل على مراقبة الأسعار والأوزان وحق فرض الغرامة وعقوبة التعزير والتأديب بحق الأشخاص الذين خرقوا قانون الأسعار(١٦١) إلا أن المحتسب ليس لديه الحق في معاقبة أي فرد من أفراد الإنكشارية الذين تحولوا إلى حرفيين بل تحويلهم إلى ضباطهم. الأمر الذي دفع الكثير من سكان الموصل إلى الاندراج في فرق الإنكشارية(١٦٢) وكان الاحتساب من المناصب التي منحت بالالتزام في القرن السابع عشر(١٦٣) فـ (احتساب الموصل) وتوابعها قد منح بالالتزام سنة ١٠٤٩هـ/١٦٣٩م لأمير أمراء الموصل (سليمان باشا)(١٦٤) مما انعكس سلبًا على مؤسسة الاحتساب. إذ اعتمدت الدولة على الاعتبارات المالية دون الخلقية في تعيين الأشخاص في ذلك المنصب(١٦٥).

الهوامش:

(١)خليل علي مراد، الموصل بين السيطرة العثمانية وقيام الحكم الجليلي ١٥١٦-١٧٢٦، موسوعة الموصل الحضارية، مج٤. ص ١٦.

(٢)علي شاكر علي، التشكيلات الإدارية العثمانية (١٥١٦-١٩١٨)، موسوعة الموصل الحضارية، ط١، مج٤، ص١٦٤.

(٣) الموصل وكركوك في الوثائق العثمانية، (١٥٢٥-١٩١٩)، ترجمة: خليل على مراد، علي شاكر علي، (الموصل،١٩٩٥) ، ص٢٠.

(٤)علي شاكر علي، الموصل في كتابات الرحالة في القرنين السادس عشر والسابع عشر للميلاد، بحث منشور ضمن بحوث ندوة الموصل في مدونات الرحالة العرب والأجانب، منشورات مركز دراسات الموصل (٣)، ١٩٩٧، ص٨؛ غسان وليد الجوادي، أحوال الموصل الاقتصادية(١٨٣٤-١٩١٨م)، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة الموصل، ٢٠٠٦، ص٢٣.

(٥) ارشيف رئاسة الوزراء التركي في إستانبول، دفتر مهمة رقم ٨١، الحكم رقم ٤٤٥ الصادر سنة ١٠٢٥هـ من السلطان العثماني الى اميري الجزيرة والعمادية وقضاة ماردين ونصيبين باعادة رعايا الموصل الى قراهم؛ دفتر المهمة رقم ٨٦، حكم ١١ الصادر سنة ١٠٤٦ من السلطان العثماني الى محافظ الموصل تكريماً له على جهوده في حفظ حدود ولاية الموصل، ص٨.

(٦)بيرسي كيمب، الموصل والمؤرخون الموصليون في العهد الجليلي ١٧٢٦-١٨٣٤، ت: محب احمد الجليلي، غانم العكيلي، (جامعة الموصل،٢٠٠٧)، ص٢١.

(٧)تقع زاخو في شمال غرب كردستان الجنوبية وفي أقصى شمال العراق وتبعد عن شمال الموصل بمسافة تقدر ١١٤كم، وصفية محمد شيخو، زاخو في العهد الملكي ١٩٢١-١٩٥٨م، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة زاخو، ٢٠١٢، ص٢.

(8)Ahmet Gunduz, osmanli idaresinde musul 1523-1639, (elaziag, 2003). 39-40, 42-43.

٩٩(٩)يعقوب سركيس، مباحث عراقية في الجغرافية والتاريخ والآثار،القسم الثاني، (بغداد،١٩٥٥) ، ص٣١٨ ؛ خليل علي مراد،، تاريخ العراق الإداري والاقتصادي ١٦٣٨-١٧٥٠، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة بغداد، ١٩٧٥ ص ٤٩.

(١٠)،الارشيف العثماني، الموصل وكركوك في الوثائق العثمانية، (١٥٢٥-١٩١٩)، ت: خليل على مراد، علي شاكر علي، (الموصل،١٩٩٥)، ص ٤١.

(١١) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر المهمة رقم ١٠٤، الحكم ٧٦٨ الصادر سنة ١١٠٤هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل يقضي بقيادة قواته للقضاء على تمرد القبائل العربية في البصرة، ص١٦٩.

(١٢) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر المهمة رقم ٩١، الحكم ٤٠٧ الصادر سنة ١٠٥٤هـ الى واليي الموصل وشهرزور وقاضييهما يقضي بعدم أخذ الرسوم من عشيرتي زيلان وبوصان، ص١٣٠.

(١٣)عماد عبد السلام رؤوف، الموصل في العهد العثماني ١٧٢٦-١٨٣٤، (النجف،١٩٧٥)، ص١٧٤.

(١٤) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر المهمة ١١٥، الحكم ٥١٠ في اواسط جمادي الاولى ١١١٨هـ الصادر من السلطان العثماني الى والي الموصل يقضي بتحصيل الاموال التي نهبت من قرى الموصل من قبل عشيرتي الموزوريه والزيباريه، ص١٢٦.

(١٥)أحمد الصوفي، خطط الموصل،ط١،ج٢،(الموصل،١٩٥٣)، ص ٢١؛ سعيد الديوه جي، قلعة الموصل في مختلف العصور، مجلة سومر،ج١،المجلد١٠، ص١٥.

(١٦)كلمة فارسية تعني أمير الأمراء يلقب بها ولاة بعض الولايات التابعة للدولة العثمانية وقد عرف هذا اللقب منذ العصر العباسي والمراد لهذا اللقب باللغة التركية (بكلربكي) إذ تنطق الكاف الأولى ياءً: مصطفى بركات، الألقاب والوظائف العثمانية (١٥١٧-١٩٢٤)، (القاهرة، ٢٠٠٠)، ص ١٥.

(١٧) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفاتر مهمة رقم ٨١، ٨٦، ٩١، ٩٤، ٩٥، ٩٨.

(١٨) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول دفتر مهمة ١٠٤، الحكم رقم ٢٣٦ الصادر سنة ١١٠٣هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل يقضي بالتحرك على رأس قواته لمعاونة والي بغداد في حملته ضد تمرد سليمان الببة في جهات شهرزور، ص٥٧.

(١٩)روبرت دبليو اولسن، حصار الموصل والعلاقات العثمانية- الفارسية ١٧١٨-١٧٣٤، ت: عبد الرحمن أمين الجليلي، ط١، (الرياض،١٩٨٣)، ص ٨٢ ؛ غسان وليد الجوادي، احوال الموصل الاقتصادية، (١٨٣٤هـ،١٩١٨م)، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة الموصل، ٢٠٠٦، ص ٢٣.

(٢٠) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١٥، الحكم ١٨١ الصادر في اواسط صفر ١١١٨هـ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل يقضي بتحويل التصرف بعشر بساتين وخضراوات سنجق الموصل من ملاكها الى والي الموصل، ص٣٢.

(٢١) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر اجمال لواء الموصل، رقم ٢٨٢، ص٧.

(٢٢) المصدر نفسه، ص٨.

(٢٣) خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٩٤

(٢٤) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١١، الحكم ١٩١٩ الصادر في اوائل ذي القعدة ١١١٢هـ ، ص٥٤٩.

(٢٥)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٨٦، الحكم ١١ الصادر سنة ١٠٤٦هـ ، ص٨.

(٢٦) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٨٦، الحكم ١٠٤ الصادر سنة ١٠٤٦هـ الصادر من السلطان العثماني الى والي الشام يقضي بالذهاب الى الموصل للحفاظ على قلعتها بعد وفاة محافظها احمد باشا، ص٦١.

(٢٧)ستيفن همسلي لونكريك، أربعة قرون من تاريخ العراق الحديث، ترجمة: جعفر الخياط، (بغداد،١٩٨٥)، ص٩١؛ سجى قحطان محمد علي، الإدارة العثمانية في الموصل١٨٣٤-١٨٧٩،رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة الموصل،٢٠٠٢، ص ١٢.

(٢٨)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مدور المالية ٥٥١، الحكم الصادر في ١٥ رجب ١٠٤٩هـ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل بان تكون ولاية الموصل لسليمان باشا وفقاً لنظام الالتزام، ص١.

(٢٩)دينا خوري، الدولة والمجتمع الاقليمي في الامبراطورية العثمانية (الموصل انموذجًا)، ترجمه: يحيى صديق الجليلي، ط١، (بيروت، ٢٠١١)، ص١١٧.

(٣٠)خليل علي مراد، الموصل بين السيطرة العثمانية ، ص١٨.

(٣١) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة رقم ٩٤، الحكم ٣١ الصادر سنة ١٠٧٣هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل يقضي بتوفير الامن والحماية للطرق التجارية بين الموصل وبغداد، ص١٦.

(٣٢)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٣٤، الحكم ٨٠ الصادر في اوائل شعبان ١١٣٩هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل يقضي بارسال الف من قواته مدداً الى والي بغداد في جبهات اصفهان، ص٢٧.

(٣٣) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٣٣، الحكم ١٣٥٣ الصادر سنة ١١٣٩هـ من السلطان العثماني الى مباشر المؤن ابراهيم بان عليه التأكيد على المفوضين بشراء المؤن في الموصل وماردين بان يكون الشراء بالنقد وارسال تلك المؤن الى القوات العثمانية في كرمنشاه وهمدان، ص٤١٦.

(٣٤)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٩٦-٩٧.

(٣٥)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٨٦، الحكم ١٣٠ الصادر سنة ١٠٤٦ هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل يقضي برفع الرسوم لثلاث سنوات عن سكان الموصل، ص٧٥.

(٣٦) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٨٦، الحكم ١٠٧ الصادر سنة ١٠٤٦ من السلطان العثماني الى والي الموصل بان يتعاون مع محافظ الموصل الجديد لصد هجمات الصفويين عن اردلان، ص٦٤.

(٣٧)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٨٦، الحكم ١٢٨ الصادر سنة ١٠٤٦ من السلطان العثماني الى والي الشام المعين لحماية قلعة الموصل يقضي بإرسال ١٥٠ مقاتل الى قلعة كركوك للعمل على حمايتها، ص٧٥.

(٣٨)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٠٤، الحكم ٢٣٦ الصادر سنة ١١٠٣هـ ، ص٥٧؛ دفتر مهمة ١١٠، الحكم ١٦٢٠ الصادر سنة ١١٠٩هـ، ص٣٧١.

(٣٩)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٨٧، الحكم ٥٢٩ الصادر سنة ١٠٤٨هـ من السلطان العثماني الى قانصو يقضي بالعمل على حماية القوافل البرية التي تحمل الدروع المرسلة من استانبول الى قلعة الموصل مجرد صولها الى الرقة.

(٤٠)دينا خوري، المصدر السابق، ص٥٧.

(٤١)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١٥، الحكم ٢٣٥ الصادر في اواسط ربيع الثاني سنة ١١١٨هـ ، ص٧٤.

(٤٢)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٨١، الحكم ٤٤٤ الصادر سنة ١٠٢٤هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل يقضي بالتحرك على رأس قواته للقضاء على تمرد الشيخ حيدر بن مكيصر الداسني الذي قطع الطرق التجارية بين الموصل وبغداد، ص١٩٨.

(٤٣)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٩٤، الحكم ٣١ الصادر سنة ١٠٧٣هـ، ص١٦.

(٤٤)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مدور المالية ٢٧٤٢، الحكم الصادر سنة ١٠٧٦هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل وقاضيها يقضي بتسجيل علوفة (اغا العزب) في الموصل، ص٣.

(45)Ahmet Gunduz, A.G.E., S. 45.

(٤٦) بطرس حداد، رحلة سبستياني إلى العراق،ط١، (بيروت،٢٠٠٦) ، ص١٠٨.

(٤٧)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١١، الحكم ١٢٤٩ الصادر في اوائل صفر ١١١٢هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل بالتوجه نحو بغداد لتسلم ادارة ولاية بغداد في فترة غياب واليها المكلف بالقضاء على تمردات القبائل العربية في البصرة، ص٣٧٠.

(٤٨)ياسين بن خير الله العمري، الدر المكنون في المآثر الماضية من القرون، القسم الثاني، (د.م،٢٠٠١) ، القسم ٢، ص٨٧٥ ياسين بن خيرالله العمري، السيف المهند في مناقب من سمي أحمد، (مخطوط)، محفوظ في مكتبة المجمع العلمي العراقي، ص١٢٨.

(٤٩) سليمان فائق بك،حروب الايرانيين في العراق(مخطوط) في مكتبة المجمع العلمي العراقي، ورقة١ ؛ كامل حسين محمد الغزي، نهر الذهب في تاريخ حلب، ج٣، (حلب،د.ت)، ص٢٥٩.

(٥٠) خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٨٣.

(٥١)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٣١، الحكم ١٢٩٩ الصادر في اوائل رجب ١١٣٦هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل للقيام بالتحضيرات اللازمة والالتحاق بوالي بغداد حسن باشا في جبهات كرمنشاه لتقديم الدعم والاسناد له، ص٤٢٥.

(٥٢) عماد عبد السلام، الموصل في العهد العثماني، ص٢٢٠ ؛ خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٩٨٢.

(٥٣)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر شكايات ٦٥، الحكم الصادر في اواخر ربيع الاول ١١٣٦هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل وقاضيها يقضي بمنع اصحاب انوال الحياكة التي تقام خارج حدود الصنف من العمل ، ص١٢٩.

(٥٤)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٩٥، الحكم ٩٩، الصادر سنة ١٠٧٥هـ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل يقضي برفع الظلم الواقع من قبل والي الموصل على عزب وسدنة مدافع قلعة الموصل، ص١٧.

(٥٥)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١٨، الحكم ١٦٠٠ الصادر في اوائل صفر ١١٢٤هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل وقاضيها يقضي بالنظر في قضية ارث حُكِمَ فيها باطلاً من قبل قاضي الموصل السابق، ص٣٩٢.

(٥٦) عماد عبد السلام، الموصل في العهد العثماني، ص٢٢٠.

(٥٧)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٢٧، الحكم ١٥٣٦ الصادر سنة ١١٣١هـ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل يقضي باستحصال المبلغ السنوي الذي تدفعه ولاية الموصل للخزانة المركزية واعطاءه الى كبير الحجاب الذي بعث الى تلك الولاية، ص٣٠٨.

(٥٨)سعيد الديوه جي، بحث في تراث الموصل،(الموصل، د.ت) ، ص٩٩؛ علي شاكر علي، الموصل في كتابات الرحالة في القرنين السادس عشر والسابع عشر للميلاد، بحث منشور ضمن بحوث ندوة الموصل في مدونات الرحالة العرب والأجانب، منشورات مركز دراسات الموصل (٣)، ١٩٩٧.، ص٨٤.

(٥٩)ياسين العمري، الدر المكنون، القسم ٢، ص٨٦٠.

(٦٠)عماد غانم الربيعي، موجز تاريخ أهالي نينوى، (الموصل،١٩٩٩)، ص ١٣٢.

(٦١)نسبة إلى السيد محمد خزام الثاني بن السيد نور الدين الصيادي الرفاعي (٩٥٠-٩٨٥هـ/١٥٤٣-١٥٧٧م) الذي بناه في آخر أيام حياته لذا يعتقد بأن بناءه قد تم سنة ٩٨٥هـ/١٥٧٧م: سعيد الديوه جي، جوامع الموصل في مختلف العصور،ط٢، (الموصل،٢٠١٢)، ص ١٥٩.

(٦٢)سعيد الديوه جي، مدارس الموصل في العهد العثماني، ، مجلة سومر، مج١٨، ١٩٦٢ ص٧٦ ؛ نيقولا سيوفي، مجموع الكتابات المحررة في أبنية مدينة الموصل، تحقيق: سعيد الديوه جي،(بغداد،١٩٥٦)، ٩٥.

(٦٣)محمد الغلامي، شمامة العنبر،تحقيق سليم النعيمي،(بغداد،١٩٧٧) ؛ ص٧٣ عباس العزاوي، تاريخ العراق بين احتلالين، ج٥، ص٢٠٨.

(٦٤) وهم أبو بكر زاده المتصرف بـ٢٠٠٠٠ اقجة من الزعامة المذكورة و ١٠٠٠٠٠ اقجة من تلك الزعامة منحت لياسين المفتي مقابل تدريس العلوم المختلفة يومين في الأسبوع في جامع نور الدين الشهيد و٢٠٠٠٠ اقجة لطه شرط قيامه بالخدمات الهمايونية في الحرب والحماية و١٠٠٠٠٠ اقجة لصالح ١٣٨٩٥ اقجة ليوسف ١٣٨٩٥اقجة لمصطفى بصفة زعامة سيف: أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مدور المالية٢٧٤٢، الحكم الصادر في ٤ رمضان ١٠٧٦هـ من السلطان العثماني إلى والي الموصل وقاضيها

يقضي بعدم تدخل من هو في منصب والي الموصل بقريتي بعشيقة و اورتا خراب التبعتين لسنجق الموصل، ص٢.

(٦٥) المصدر نفسه، ص٢

(٦٦) ياسين العمري، الدر المكنون، القسم٢، ص٨٧٥.

(٦٧) شخصية اجتماعية قدم خدمات للمجتمع الموصلي مثل العناية بالفقراء ورفع الكثير من المظالم عن أهل الموصل اشترك مع أخويه إسماعيل وخليل في تشييد جامع الأغوات سنة ١١١٤هـ/١٧٠٢م وقد توفي سنة ١١١٩هـ/١٧٠٧م: بسام ادريس الجلبي، موسوعة أعلام الموصل، المجلد الأول، (موصل،٢٠٠٤)، ص٧٠.

(٦٨)هم فرع من رهبان القديس فرنسيس الاسيزي تأسس سنة ٩٣٥هـ/١٥٢٨م أنشأوا في الشرق الاديرة والمدارس من أجل نشر الكثلكة بين سكانه منذ القرن السابع عشر قدموا بغداد ١٠٣٨هـ/١٦٢٨م: سهيل قاشا، تاريخ أبرشية الموصل، (بغداد، ١٩٨٥)، ص٢٧.

(٦٩)بطرس نصري الكلداني، ذخيرة الأذهان في تواريخ المشارقة والمغاربة السريان، ج٢،(الموصل،١٩١٢)، ص١٩١؛ سلامة حسين كاظم، التبشير في العراق. وسائله وأهدافه، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، ١٩٨٥، ص١٣٥ سهيل قاشا، من أعلام الموصل محمد صديق الجليلي، ط١،(لبنان،٢٠٠٢) ص٣٣٦.

(٧٠)بطرس الكلداني، المصدر السابق، ج٢، ص١٩٦،١٩١.

(٧١)من أهم هذه العوامل الدعم المتواصل الذي قدمه مجمع انشاء الإيمان المعروف ببرونغدا والذي أنشأه البابا (غريغوريوس الخامس) سنة ١٠٣٢هـ/١٦٢٢م وقد تمثل دعمه بتعليم الشبان الشرقيين المرشحين للكهنوت وإرسال أعدادٍ منهم إلى الشرق ومنها الموصل إذ كان الخوري إيليا البغدادي صاحب الدور الأعظم في نشر الكثلكة في الموصل، فضلاً عن الدعم المادي الذي قدمه المتبرعون من الأغنياء الكاثوليك. إذ تبرعت سيدة فرنسيه سنة ١٩٤٨هـ/١٦٣٨م بمبلغ قدره ٦٠٠٠ روبل اسباني (الروبل يساوي ليرة انكليزية) من اجل نشر الكثلكة في المشرق: بطرس الكلداني، المصدر نفسه، ج٢، ص١٩١، ١٩٤.

(٧٢)لاهوتي أرثوذكسي ولد بالموصل تعلم بدير الشيخ متي ورسم كاهنًا سنة ١٠٨٠هـ/ ١٦٩م وعين رئيسًا لديره سنة ١٠٨٥هـ/١٦٧٥م ثم مطرانًا للدير نفسه سنة ١٠٩٥هـ/١٦٨٤م وبقي فيه حتى سنة ١٠٩٨/١٦٨٧م حين نصب مفريانًا للمشرق وبوفاة خاله بطريرك جرجيس الثاني رسم بطريركًا في سنة ١١٢٠هـ/١٧٠٩م واستمر بصرف شؤون كنيسته حتى سنة ١١٣٥هـ/١٧٢٢م إذ أعفي منها لكبر سنه: بسام الجلبي، موسوعة أعلام الموصل، ج١،ص١٢٧.

(٧٣)سهيل قاشا، سهيل قاشا، تاريخ ابرشية الموصل، (بغداد،١٩٨٥)، ص٢٩٠-٢٩١.

(٧٤)سلامة حسين كاظم، المصدر السابق، ص١٣٦.

(٧٥)بهنام سليم حبابة، الرهبان الكبوجيون في بلادنا، مجلة نجم المشرق، ع٢٤، السنة السادسة، ص٥٣٤.

(٧٦)بهنام سليم حبابة، الآباء الدومنيكان في الموصل ١٧٥٠-٢٠٠٥، ط١، (اربيل، ٢٠٠٦)، ص٣٢.

(٧٧)بطرس الكلداني، المصدر السابق، ج٢، ص٢٤٠.

(٧٨)دينا خوري، المصدر السابق، ص١٩٩.

(٧٩)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١٠، الحكم ٢٧٨٩ الصادر في اواسط شعبان ١١١٠هـ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل للكشف على احدى الكنائس النصرانية في الموصل وهل هي بحاجة الى ترميم أم لا، ص٦٠٢.

(٨٠)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٣١،الحكم ١٣١ الصادر سنة ١١٣٥من السلطان العثماني الى والي الموصل بمنع رجال الدين الكبوشيين من نشر المذهب الكاثوليكي. ص٦٠.

(٨١)سلامة حسين، المصدر السابق، ص١٣٦ بهنام سليم، الآباء الدومنيكان، ص٣٢.

(٨٢)بطرس الكلداني، المصدر السابق، ج٢، ص٣١٨.

(٨٣)أحمد بن محمد بن علي بن قاسم العمري المعروف بالخطيب الموصلي الحنفي (المقتول) أحد أعيان الموصل وعميد أسرته سافر إلى إستانبول وتسلم مناصب رسمية له قصر على نهر دجلة تجتمع عنده أعيان الموصل: بسام الجلبي، موسوعة أعلام الموصل، ج١، ص١٢٣.

(٨٤)ياسين العمري، الدر المكنون، القسم٢، ص٧٩٧ ؛ دينا خوري، المصدر السابق، ص١٢٨.

(٨٥)بسام الجلبي، موسوعة أعلام الموصل، ج١، ص١٢٣.

(٨٦)ياسين بن خيرالله العمري، زبدة الآثار الجلية في الحوادث الارضية، تحقيق: عماد عبد السلام رؤوف، (النجف،١٩٧٥)؛ ص٧٢-٧٣ بسام الجلبي، موسوعة أعلام الموصل، ج١، ص١٢٣.

(٨٧) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في إستانبول، دفتر مهمة ١٣١، الحكم ١٤٦٨ الصادر في اوائل شعبان ١١٣٦هـ من السلطان العثماني الى والي الموصل يقضي بتعيين متسلماً بدلاً عنه ليتولى القضاء على تمردات قبائل الموالي وآل قيس في حمام العليل، ص٤٧٨.

(٨٨) ياسين خير الله العمري، منية الأدباء في تاريخ الموصل الحدباء، تحقيق: سعيد الديوه جي، ط٢، (الموصل،٢٠٠٩)، ص٨٠ ؛ سعيد الديوه جي، تاريخ الموصل، ج٢، (الموصل،٢٠٠١)، ص١٣٣.

(٨٩) خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ١٠٦

(٩٠) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مدور المالية ٥٥١، الحكم الصادر في ١٥ رجب ١٠٤٩هـ، ص١.

(٩١) خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ١٠٩، ١١٢.

(٩٢)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٣١، الحكم ١٤٦٩ الصادر في اوائل شعبان ١١٣٦هـ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل وقائد انكشاريتها يقضي بان يكونوا الى جانب متسلم الموصل ومساعدته في القضاء على تمردات قبائل الموالي وآل قيس في حمام العليل، ص٤٧٨.

(٩٣)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٣٣، الحكم ٦٩٥ الصادر سنة ١١٣٨ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل ومتسلمها يقضي بتدبير مسألة المؤن لقوات الامداد التي عسكرت في الموصل ، ص٢٧١.

(٩٤)وتعني معتمد أو وكيل أو كخيا اوامين أو عريف: محمود علي عامر، قاموس اللغة العثمانية، ط١، (دمشق،٢٠٠٢)، ص٣٥٢.

(٩٥)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١٠، الحكم ١٦٢٠ الصادر في شوال ١١٠٩، ص٣٧١.

(٩٦)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١٠، الحكم ١٨٣٤ الصادر في سنة ١١٠٩ من السلطان العثماني الى والي الموصل للأشتراك الى جانب والي بغداد للقضاء على تمرد سليمان الببة في جهلت شهرزور ، ص٤٢٠.

(٩٧)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١١ ،الحكم ٦٦٧ الصادر في جمادى الاولى ١١١١ من السلطان العثماني الى والي الموصل للاشتراك بألف من قوات الولاية الى جانب والي بغداد للقضاء على تمردات القبائل العربية في البصرة، ص١٨٦.

(٩٨)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ١٠٧.

(٩٩)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٣١، الحكم ٨٥٣ الصادر في ربيع الاول ١١٣٦ من السلطان العثماني الى والي الموصل يقضي بدفع الديون المستحقة عليه للميري ، ص٣١٠.

(١٠٠)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ١٠٩،١١٢.

(١٠١)عماد عبد السلام، الموصل في العهد العثماني، ص٢٢٨-٢٢٩.

(١٠٢)البشكير وهي قطعة قماش توضع على الركبتين لوقايتها عند الأكل : خليل علي مراد ، تاريخ العراق الإداري، ص١١٣.

(١٠٣) هاملتون جب، هارولد بوين، المجتمع الأسلامي والغرب ، ترجمة:احمد عبد الرحيم مصطفى، (القاهرة،١٩٧١) ،ج١، ص٢١٤-٢١٦ ؛ خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢١٣.

(١٠٤)جب، بون، المصدر السابق، ج١، ص٢١٢ ؛ عماد عبد السلام، الموصل في العهد العثماني، ص٢٣٢.

(١٠٥)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٨٦، الحكم ٢٩ الصادر سنة ١٠٤٦ من السلطان العثماني الى دفتردار ديار بكر ومتسلمها يقضي بنقل الضرائب المجباة من مزارعين نصيبين وسنجار الى مخازن المؤن في الموصل.

(١٠٦)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٢٧، الحكم ١٣٥٦ الصادر سنة ١١٣١ ،ص٣٠٨.

(١٠٧)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١٥، الحكم ١٨١ الصادر سنة ١١١٨، ص٣٢.

(١٠٨)جب، بون، المصدر السابق، ج١، ص٢١٢ ؛ خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ١١٨.

(١٠٩)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر العوارض ٨٣٩، الحكمين الصادرين في ١٥ شعبان سنة ١٠٨٢، و٨ صفر سنة ١٠٨٣ فيما يتعلق بتسجيل المزارع والتيمارات في حالة وفاة صاحبها او عند منحها بطريقة الالتزام ، ص١١٥,١١٣.

(١١٠)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر شكايات ٣٥، الحكم الصادر في اواخر صفر ١١١٤ من السلطان العثماني الى والي الموصل لرفع الاعتداءات الواقعة على بعض اصحاب التيمارات، ص١٤٧.

(١١١)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر العوارض ٨٣٩، ص ١١٣.

(١١٢)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر اجمال لواء الموصل ٢٨٢، ص٨.

(١١٣) خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٢١.

(١١٤) محمد أمين العمري، منهل الاولياء ومشرب الاصفياء من سادات الموصل الحدباء، تحقيق:سعيد الد يوه جي، (الموصل،١٩٦٧) ،ج١، ص٢٢٤.

(١١٥) أحمد الصوفي، تاريخ المحاكم والنظم الإدارية في الموصل ١٥٣٤– ١٩١٨، (الموصل، ١٩٤٩)، ص٦.

(١١٦) محمد العمري ،المصدر السابق ،ج١، ص ٢٣٠–٢٣٢.

(١١٧)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ٩٥،الحكم ١٠٥ الصادر سنة ١٠٧٥ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل للحكم في النزاع الناشب بين عدد من الاشخاص، ص١٨.

(١١٨) أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مدور المالية ٢٧٤٢، الحكم الصادر في محرم ١٠٧٦ من السلطان العثماني الى والي الموصل وقاضيها يقضي بعدم تدخل مشرف دار الصباغة في ادارة اوقاف مصبغة العمري، ص٦.

(١١٩)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١٨، الحكم ١٦٠٠ الصادر سنة ١١٢٤، ص٣٩٢.

(١٢٠)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٣٥.

(١٢١)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مدور المالية ٢٧٤٢، الحكم الصادر في ٢٨ صفر ١٠٧٦ من السلطان العثماني الى والي الموصل وقاضيها لتسجيل احد تيمارات قرية يارمجة في نواحي الموصل باسم احد الملتزمين، ص٥.

(١٢٢)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٠٤، الحكم ٤٠٩ الصادر سنة ١١٠٤ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل لتسجيل ما في بيت المال من نقود في دفتر وتسليمه للمباشر الذي ارسله لهذا الغرض ، ص٩٣.

(١٢٣)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١٠٨، الحكم ١٢٣١ الصادر سنة ١١٠٧ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل فيما يتعلق بنقل قاضي امد السابق من مكان نفيه في الموصل الى حلب للأقامة فيها، ص٢٨٨.

(١٢٤)عماد عبد السلام، الموصل في العهد العثماني، ص٢٥٤.

(١٢٥)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١٠، الحكم ٢٧٨٩ الصادر سنة ١١١٠، ص٦٠٢.

(١٢٦)عبد الجبار محمد جرجيس، المصدر السابق، ص٩٩.

(١٢٧)بطرس الكلداني، المصدر السابق،ج٢، ص٢٦٠.

(١٢٨)أرشيف رئاسة الوزراء التركي في استانبول، دفتر مهمة ١١٠، الحكم١٦٢٠ الصادر سنة ١١٠٩، ص٣٧١.

(١٢٩) ارشيف رئاسة الوزراء في استانبول، دفتر مهمة ١١٥، الحكم ١٥٢٧ الصادر في أواخر ربيع الثاني سنة ١١١٩ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل للقبض على ممن ادعى انه من الانكشارية واعتدى على اصحاب المحال في الموصل، ص٣٥٥.

(١٣٠) ارشيف رئاسة الوزراء في استانبول، دفتر مهمة ١١٨، الحكم ٧٥٣ الصادر في أواخر ذو القعدة ١١٢٣ من السلطان العثماني الى والي الموصل وقاضيها لكف الاعتداءات الواقعة على حمالي كمرك الموصل، ص٢٢٣.

(١٣١) ارشيف رئاسة الوزراء في استانبول، دفتر مهمة ١٣١، الحكم ١٤٦٩ الصادر في اوائل شعبان ١١٣٦ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل وقائد انكشاريتها لتحشيد من له القدرة على القتال للقضاء على تمردات القبائل العربية في حمام العليل، ص٤٧٨.

(١٣٢)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٣٥.

(١٣٣) ارشيف رئاسة الوزراء في استانبول، دفتر مهمة ١٣١، الحكم ١٠٣٥ الصادر في أواخر رمضان سنة ١١٣٦ من السلطان العثماني الى قاضي الموصل واعيانها لتحصيل الامدادت السفرية وتسليمها الى والي الموصل، ص٣٥٣.

(134)Barkan omer lulfi, osmanli imparatorlugund a zirai ekonominin hukuki ve maliesaslari,(istanbul, burhaned din, matbaasi), birincicilt, 1943, s.179.

(١٣٥)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٣٦.

(١٣٦)المصدر نفسه، ص ٢٤٠.

(١٣٧)محمد العمري، المصدر السابق، ج١، ص١٤٣ ياسين العمري، الدر المكنون، القسم ٢، ص٨٧٥.

(١٣٨)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص٢٤٢-٢٤٣

(١٣٩)محمد العمري، المصدر السابق، ج١، ص٢٢٥ محمد الغلامي، المصدر السابق، ص٧١ جاسم عبد شلال، تراجم المفتين في الموصل، (الموصل، ٢٠١٠)، ص١٩.

(١٤٠)تسمى مدرسة النبي يونس ﷺ، وهي قديمة أنشاها إبراهيم الختني وزير تيمورلنك حين جدد عمارة بناءي النبي يونس والنبي جرجيس مع توسيعهما وفتح مدرسة في كل منهما وحبس أملاكاً عليها وقد تولي التدريس في تلك المدرسة عدد من رجالات الأسرة العمرية: محمد الغلامي، المصدر السابق، ص٥١.

(١٤١)سعيد الديوه جي، مدارس الموصل، ص٧٣.

(١٤٢)ياسين العمري، الدر المكنون، القسم٢، ص٨٧٠ ؛ سياركوكب علي الجميل، طبقة الحياة الثقافية والعلمية في الموصل، موسوعة الموصل الحضارية، مج٤، ص٣٢٠

(١٤٣)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٤٨-٢٤٩.

(١٤٤) ارشيف رئاسة الوزراء في استانبول، دفتر مهمة ١١٨، الحكم ١٦٠١ الصادر في أوائل رمضان ١١٢٤ من السلطان العثماني الى والي الموصل وقاضيها فيما يتعلق بقضية ارث، ص٣٩٢.

(١٤٥) ارشيف رئاسة الوزراء في استانبول، دفتر مهمة ١١٨، الحكم ١٦٠٠ الصادر في اوائل صفر ١١٢٤ من السلطان العثماني الى والي الموصل وقاضيها لاعادة النظر في قضية ارث حكم فيها باطلاً من قبل قاضي الموصل السابق، ص٣٩٢.

(146)Omer lulfi barkan, osmanli imparatorlugunda zirai ekonominin hukuki ve maliesaslari,(istanbul, burhaneddin, matbaasi), birincicilt, 1943, S. XVII, No. 4.

(١٤٧)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٥٣-٢٥٩.

(١٤٨)Barkan, kanunlar, S. 180.

(١٤٩)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٧٩.

(١٥٠)سعيد الديوه جي، مدارس الموصل، ص٧٣ ؛ عماد عبد السلام، الموصل في العهد العثماني، ص٢٦٠.

(١٥١)خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٨٠.

(١٥٢)جاسم عبد شلال، المصدر السابق، ص٥.

(١٥٣)فقيه، ومفتٍ، وأديب، وشاعر ولد في الموصل تفوق في العلوم الدينية والمدنية سافر إلى استانبول مرتين أنشأ مرافق ذات نفع عام مثل خان المفتي ومنتجعًا كان ملتقى الأدباء والمثقفين: بسام الجلبي، موسوعة أعلام الموصل،مج١، ص٣١٧.

(١٥٤)محمد الغلامي، المصدر السابق، ص١٠٣ ؛ سعيد الديوه جي، تاريخ الموصل، ج٢، ص١٨٣.

(١٥٥)سعيد الديوه جي، جوامع الموصل، ص١٤٥،١٢٠؛ سعيد الديوه جي، مدارس الموصل، ص٧٢، ٧٤.

(١٥٦)محمد العمري، المصدر السابق، ج١، ص٢٢٥.

(١٥٧) ارشيف رئاسة الوزراء في استانبول، دفتر مدور المالية ٢٧٤٢، الحكم الصادر سنة ١٠٧٦ من السلطان العثماني الى والي الموصل وقاضيها حول تخصيص زعامة لاحد رجال الدين، ص٢؛ ارشيف رئاسة الوزراء في استانبول، دفتر اجمال لواء الموصل ٢٨٢، ص١٣.

(١٥٨) خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٨١-٢٨٢ ؛ دينا خوري، المصدر السابق، ص١٥٣.

(١٥٩) ياسين العمري، منية الأدباء، ص١٨٢ خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٨٢.

(١٦٠)ياسين العمري، غاية المرام، ص٣٤٠-٣٤١.

(161)Barkan, kanunlar., S. 179;

يعقوب سركيس، المصدر السابق، القسم٢، ص٢٤٣.

(١٦٢)جب، بون، المصدر السابق، ج٢، ص١٣٠.

(١٦٣)يعقوب سركيس، المصدر السابق، القسم٢، ص٢٤٣.

(١٦٤) ارشيف رئاسة الوزراء في استانبول، دفتر مدور المالية ٥٥١، الحكم الصادر من السلطان العثماني الى قاضي الموصل حول منح احتساب الموصل، ص١.

(١٦٥)يعقوب سركيس، المصدر السابق، ق٢، ص٢٤٣ ؛ خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري، ص ٢٨٥.